المملكة المغربية
وزارة الداخلية

ولاية جهة الدار البيضاء ـسطات

دائرة ابن احمد الجنوبية

قيادة رأس العين

جماعة رأس العين الشاوية

رقم :.....45...../ م م ب

قرار إجراء مباراة للتوظيف
في درجة: تقني من الدرجة الثالثة

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة راس العين الشاوية:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره و تتميمه؛
- وبناء على الظهير الشريف 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشان زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية؛
- وبناء على مرسوم ملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية كما تم تغييره وتتميمه ؛
- وبناء على مرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وتم تغييره وتتميم؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك و درجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- وبناء على مرسوم رقم 90-12-2 صادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- مرسوم رقم 621-11-2 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية .
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارة الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.05.72 بتاريخ 02 دجنبر 2005 بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 من جمادى الآخرة (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف درجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية ؛

- وبناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 9616بتاريخ 25 يونيو 2024 حول قرار وزير الداخلية رقم 24-1168صادر في (06ماي 2024)بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الجماعي لجماعة راس العين الشاويةعن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة حسب التخصص في الجدول التالي ، وذلك يومه **:الاحد 17 ماي 2026**على الساعة العاشرة صباحا :

الدرجات	الشروط النظامية	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب المتبارى بشانها
تقني من الدرجة اثالثة	- دبلوم تقني متخصص المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987. - إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم2.12.90 الصادر في 8 من جمادى الآخرة (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف درجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية	-المعلوميات،الأنظمة والشبكات المعلوماتية، التنمية المعلوماتية،تدبير المعلوميات،الصيانة المعلوماتية والشبكات.	02
تقني من الدرجة الثالثة	- دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987. - إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة بقرار للوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم2.12.90 الصادر في 8 من جمادى الآخرة (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف درجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية	الهندسة المدنية ،الاشغال الكبرى.	02

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشانها في 04 مناصب وتخصص نسبة 25%من هذه المناصب لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم و7%منها لفائدة الاشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لاحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية: يشارك في المباراة المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة ، والحاصلون على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول اعلاه ، ولا يعتد بشهادة النجاح ، ولا يقبل اي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

المادة الثالثة: تودع ملفات الترشيح بمقر المجلس الجماعي(مكتب الموارد البشرية) لجماعة راس العين الشاوية "دائرة ابن احمد الجنوبية" اقليم سطات ،مقابل وصل الاستلام ، وذلك خلال اوقات العمل بالإدارة العمومية ابتداء من تاريخ النشر الى غاية يوم الجمعة **24ابريل 2026** ، وهو اخر اجل لقبول ايداع الترشيحات. وسيتم استبعاد اي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الاجل.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploipublic.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales . ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمرشحين لاجتياز الاختبار موضحا فيه تاريخ ومكان المباراة.

حرربراس العين الشاوية بتاريخ05....مارس....2026

الامضاء : رئيس جماعة راس العين الشاوية

إمضاء : المجهول رشيد